الجمهورية اللبنانية

وزارة العدل

هيئة التشريع والاستشارات

رقم الاساس: ٢٠٢٠/إ/٣٣٠ س غ

رقم الاستشارة : ٢٩٢/ ت ت

استشارة

الموضوع : ابداء الرأي حول استصدار إفادات باستيفاء شروط الترفيع لأساتذة متفرغين أو في ملاك الجامعة اللبنانية بعد تاريخ بلوغهم السن القانونية ومدى علاقة ذلك **بتاريخ تقديم طلب الترفيع.**

المرجع : ١- ايداع حضرة المديرة العامة لوزارة العدل رقم ٣٣١/أ ت تاريخ ٢٠٢٠/٥/١٣.

٢- كتاب وزير التربية والتعليم العالي رقم ١١/٤٣٥٢ تاريخ ٢٠٢٠/٥/١١ .

ان هيئة التشريع والاستشارات في وزارة العدل،

بعد الاطلاع على اوراق الملف كافة ،

تبين انكم تعرضون وتطلبون من هذه الهيئة ما يلي :

الجمهورية اللبنانية
وزارة التربية والتعليم العالي

الوزير

١/ ٤٢٥٨

جانب هيئة التشريع والاستشارات

الموضوع: طلب بيان الراي حول استصدار افادات باستيفاء شروط الترفيع لاساتذة متفرغين او في ملاك الجامعة اللبنانية بعد تاريخ بلوغهم السن القانونية.

المرجع: – المادة التاسعة من المرسوم الاشتراعي رقم 151 تاريخ 1983/9/16 (تنظيم وزارة العدل).
– مقررات رئيس الجامعة المتخذة بموجب المرسوم رقم 1167 تاريخ 1978/4/15.

وردتنا مقررات من رئيس الجامعة اللبنانية بشأن أساتذة متفرغين وفي الملاك متخذة استناداً الى المرسوم 1978/1167. تقضي هذه المقررات باعطاء افادات استيفاء الشروط للترفيع الى رتبة استاذ مساعد او استاذ وطالبا استكمالها لجهة توقيعنا على تلك الافادات عملاً بالمرسوم المذكور اعلاه.

تبيّن لنا بان هؤلاء الاساتذة بلغوا السن القانونية بتاريخ سابق لتاريخ المقررات مما يعني ان اصحاب العلاقة فقدوا الرابطة الوظيفية مع الجامعة بتاريخ اتخاذ القرارات مع الاشارة الى ان تاريخ تقديم الطلبات سابق لبلوغهم السن القانونية غالباً ان كان في ادارة الوحدات الجامعية او في الادارة المركزية للجامعة. كما نشير إلى أنه في العام 2016 عندما أحيلت مشاريع مراسيم الترفيع لمجموعة من الأساتذة مستوفي شروط الترفيع طلبت حينها دائرة الشؤون القانونية في مجلس الوزراء شطب إسم كل من بلغ السن القانونية قبل السير بمشاريع المراسيم.

استنادا الى ما تقدّم نطلب من حضرتكم بيان الراي حول القرارات المتخذة باستيفاء شروط الرتب الاكاديمية لاساتذة بتاريخ لاحق لبلوغهم السن القانونية ومدى علاقة ذلك بتاريخ تقديم طلب الترفيع في ادارة الوحدات الجامعية او في الادارة المركزية. شاكرين تعاونكم.

نرفق ربطا نموذجين عن القرارات

بيروت في ١١ أيار ٢٠٢٠ وزير التربية والتعليم العالي

طارق المجذوب

الهاتف: ٧٧٢٣٢٣ / ٧٧٢٤٤٢ (١) ٩٦١+ • الفاكس: ٧٩٠٥٣٩ / ٧٧٢٣٢١ (١) ٩٦١+

بنـــــــاءً عليـــــــــه

حيث إن المسألة المطروحة على استشارة هذه الهيئة ترمي إلى إبداء الرأي حول استصدار إفادات باستيفاء شروط الترفيع لأساتذة متفرغين أو في ملاك الجامعة اللبنانية بعد تاريخ بلوغهم السن القانونية ومدى علاقة ذلك **بتاريخ تقديم طلب الترفيع**،

حيث تبيّن من مراجعة كتاب طلب الاستشارة أن رئيس الجامعة اللبنانية أحال لوزير التربية والتعليم العالي إفادات باستيفاء شروط الترفيع لأساتذة متفرغين وفي الملاك وذلك استناداً للمرسوم رقم ١١٦٧ تاريخ ١٩٧٨/٤/١٥، وتبيّن أن هؤلاء الأساتذة قد بلغوا السن القانونية بتاريخ سابق لتاريخ الافادات في حين كانوا قد تقدموا بطلبات الترفيع قبل بلوغهم السن القانونية، علماً أنه في العام ٢٠١٦ عندما أحيلت مشاريع مراسيم الترفيع لمجموعة من الأساتذة طلبت حينها دائرة الشؤون القانونية في مجلس الوزراء شطب إسم كل من بلغ السن القانونية قبل السير بمشاريع المراسيم،

حيث تبيّن من مراجعة الافادات المبرزة في الملف أنها تتضمن سرداً لمسيرة صاحب العلاقة المهنية وهي تعلن استيفائه شروط الترفيع ولا تؤدي بذاتها الى هذا الترفيع الذي يستوجب لحصوله صدور الاداة القانونية عن المرجع المختص،

وان من حق صاحب العلاقة الحصول على هذه الافادة التي تبيّن حقيقة وضعه، سواء كان لا يزال في الخدمة او بعد احالته على التقاعد، طالما ان هذه الافادة بحد ذاتها ليس لها اي أثر على وضعه الوظيفي،

لذلـــــــك

تبدي هذه الهيئة الإستشارة المطلوبة على الوجه المبين أعلاه.

بيروت في ٢٠٢٠/٦/٣

رئيس هيئة التشريع والاستشارات

في وزارة العدل

القاضي جويل فواز

تعرض هذه الاستشارة على حضرة المديرة العامة لوزارة العدل للتفضل باتخاذ الموقف المناسب .

بيروت في ٢٠٢٠/٦/٣

رئيس هيئة التشريع والاستشارات

في وزارة العدل

القاضي جويل فواز

مع الموافقة

على النتيجة التي آلت اليها المطالعة

رقم ٢٩٢/ك/٢٠٢٠

بيروت في ١٥ حزيران ٢٠٢٠

المدير العام لوزارة العدل

القاضي زلفى شقيق جبرايل

تحال لحالب وزارة التربية والتعليم العالي.

بيروت في ١٥-٦-٢٠٢٠

رئيس هيئة التشريع والاستشارات في وزارة العدل

القاضي جويل فواز